

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٧٤ لسنة ٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط

والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات المباني

والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٥٧ لسنة ٢٠١٣ بتفويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٣ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بمراجعة المستندات الخاصة بلجان حصر المباني ذات القيمة المتميزة المشكلة بالمحافظات ؛

وعلى الحكم القضائى الصادر من محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى

رقم ٢٨٣٩ لسنة ٦٤ ق ؛

وعلى مكاتبات السيد المهندس رئيس قطاع الإسكان والمرافق للسيد الأستاذ

المستشار القانونى للسيد الوزير بشأن الأحكام عليه ؛

وعلى كتابى السيد الأستاذ المستشار القانونى للسيد الوزير رقم (٨١٧)

المؤرخ ٢٠١٣/١١/٦ ، ورقم (٥٢) المؤرخ ٢٠١٤/١/١٥ بتنفيذ الحكم ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس قطاع الإسكان والمرافق -

رئيس اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٤٤٤ لسنة ٢٠١٣ المشار إليها عليه ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يحذف العقار رقم (٢٧) تنظيم عبد القادر الغريانى - قسم محرم بك -
حى وسط الإسكندرية من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة الإسكندرية
الصادر به قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧٨ لسنة ٢٠٠٨

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

صدر فى ٢٧ / ١ / ٢٠١٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندس / إبراهيم محلب